

باب الوليمة وأداب الأكل

أحمد الصقعوب

باب الوليمة واداب الأكل. وليمة العرس سنة مؤكدة. والاجابة اليها في المرة الاولى واجبة ان كان لا عذر ولا منكر. وفي الثانية سنة وفي الثالثة مكرورة. وانما تجب اذا كان الداعي مسلما - 00:00:00

هجره وكسبه طيب. فان كان في ماله حرام كره اجابته ومعاملته وقبول هديته وتقوى الكراهة وتضعف بحسب كثرة الحرام وقلته. وان دعاه اثنان فاكثر وجب عليه اجابة كل ان امكنته الجمع والا اجاب الاسبق قولوا فالادين فالاقرب رحما فجوارا ثم يقرع - 00:00:21

ولا يقصد بالاجابة نفس الاكل بل ينوي الاقتداء بالسنة واكرام اخيه المؤمن ولان لا يظن به التكبر يستحب اكله ولو صائما لا صوما واجب وينوي باكله وشربه التقوى على الطاعة. ويحرم الاكل بلا - 00:00:51

اذ نن صريح او قرينة ولو من بيت قريبه او صديقه. والدعاء الى الوليمة وتقديم الطعام اذن في الاكل ويقدم ما حظر من الطعام من غير تكلف. ولا يشرع تقبيل الخبز وتكره اهانته ومسح يديه - 00:01:11 - 00:01:31 به ووضعه تحت القصعة -